

فتح المعين بشرح قرّة العين

للسهو وفيما إذا لم يفارقه إن تذكر أو علم وإمامه في القنوت فواضح أنه يعود إليه أو وهو في السجدة الأولى عاد للاعتدال وسجد مع الإمام أو فيما بعدها فالذي يظهر أنه يتابعه ويأتي بركعة بعد سلام الإمام انتهى قال القاضي ومما لا خلاف فيه قولهم لو رفع رأسه من السجدة الأولى قبل إمامه طانا أنه رفع وأتى بالثانية طانا أن الإمام فيها ثم بان أنه في الأولى لم يحسب له جلوسه ولا سجده الثانية ويتابع الإمام أي فإن لم يعلم بذلك إلا والإمام قائم أو جالس أتى بركعة بعد سلام الإمام وخرج بقولي وتلبس بفرض ما إذا لم يتلبس به غير مأوم